

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٥٧١ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون التفتيش القضائي

المؤرخ ٢٠١٦/٩/٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ نيابة تابع للأمديد الجنائية ، تتبع نيابة جنوب المنصورة الكلية ، ويكون مقرها

الطابق الثالث من مبني محكمة تابع للأمديد الجنائية الكائن بشارع مجلس المدينة -

مدينة تابع للأمديد - محافظة الدقهلية ، وتحتفظ بالقضايا الواردة من مركز شرطة تابع للأمديد .

## (المادة الثانية)

تنشأ نيابة قى الأميدى لشئون الأسرة ، تتبع نيابة جنوب المنصورة الكلية لشئون الأسرة ، وتحتضن بالقضايا الواردة من مركز شرطة قى الأميدى ويكون مقرها الطابق الثالث من مبنى محكمة قى الأميدى الجزئية الكائن بشارع مجلس المدينة - مدينة قى الأميدى - محافظة الدقهلية .

## (المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## (المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٦/١٠/١

صدر في ٢٠١٦/١٠/١١

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم